

فمنى حمزى استمدى اعزى اخبرني اذهى
 قومي ابني لان واج فلوا بكر البنية صدق
 مطلقا حاله الرضى ولا يصدق فضاء
 عند مذكرة الطلاق فيما يصلح للجواب دون
 الرد ولا عند العصب فيما يصلح للطلاق دون
 الرد والتمتر وصدق ديانته في الكل
 ولو قال تلك حررت اعندى ونفى بالاي
 طلاقا وبالباقى حضا صدق وان لم ينزل
 شيئا وقع الثلث وطلاق بلسانى بامرة
 اولئك لك يرفع ان نوى الطلاق والصح
 يلحق الصريح والبان والبان يلحق الصريح
 لا البان آ اذا كان معلقا بالشرط
باب الموقوف واذا قال لها اختارى زوجي
 الطلاق فاخترت نفسها في مجملها الذي
 علمت به فيه بانت بواحدة ولا تصح نية الثلث
 وان قامت منها واخترت في عمل اخر بطل ولا
 بد منه ذكر النفس والاختيار في احد كلامها

وان قال لها اختارى فقال استانا اختارى
 او اخترت نفسى طلق وان قال لها انتك حررت
 اختارى فقال المختارة سالوا والى والموسطى
 او الاخيرة يقع الثلث بالنية وعند هما
 واحدة باينة ولو قالت اخترت اخيتان وقع
 الثلث اتفاقا ولو قالت طلقت نفسى واخترت
 نفسى تطليقة بانت بواحدة في الاصح وقيل
 بك التجميع ولو قال امر بك بيدك في تطليقة
 او اختارى تطليقة فاخترت نفسها وقع الثلث
 رجعية ولو قال امر بك بيدك بنوى ثلث اتفاقا
 اخترت نفسى بواحدة او بجمع واحدة ووقع الثلث
 وان قالت طلقت نفسى واحدة او اخترت
 نفسى بطلقة فواحدة باينة ولو قال امر بك
 بيدك اليوم وبعد غد لا يدخل الليل وان
 ردتها اليوم لا يرد بعد غد وان قال اليوم
 وغدا يدخل الليل وان ردتها اليوم لا يرد
 غدا ولو مكثت بعد التفرغ يومين لم يرد

ان قال لها اختارى فقال استانا اختارى
 او اخترت نفسى طلق وان قال لها انتك حررت
 اختارى فقال المختارة سالوا والى والموسطى
 او الاخيرة يقع الثلث بالنية وعند هما
 واحدة باينة ولو قالت اخترت اخيتان وقع
 الثلث اتفاقا ولو قالت طلقت نفسى واخترت
 نفسى تطليقة بانت بواحدة في الاصح وقيل
 بك التجميع ولو قال امر بك بيدك في تطليقة
 او اختارى تطليقة فاخترت نفسها وقع الثلث
 رجعية ولو قال امر بك بيدك بنوى ثلث اتفاقا
 اخترت نفسى بواحدة او بجمع واحدة ووقع الثلث
 وان قالت طلقت نفسى واحدة او اخترت
 نفسى بطلقة فواحدة باينة ولو قال امر بك
 بيدك اليوم وبعد غد لا يدخل الليل وان
 ردتها اليوم لا يرد بعد غد وان قال اليوم
 وغدا يدخل الليل وان ردتها اليوم لا يرد
 غدا ولو مكثت بعد التفرغ يومين لم يرد

ان قال لها اختارى فقال استانا اختارى
 او اخترت نفسى طلق وان قال لها انتك حررت
 اختارى فقال المختارة سالوا والى والموسطى
 او الاخيرة يقع الثلث بالنية وعند هما
 واحدة باينة ولو قالت اخترت اخيتان وقع
 الثلث اتفاقا ولو قالت طلقت نفسى واخترت
 نفسى تطليقة بانت بواحدة في الاصح وقيل
 بك التجميع ولو قال امر بك بيدك في تطليقة
 او اختارى تطليقة فاخترت نفسها وقع الثلث
 رجعية ولو قال امر بك بيدك بنوى ثلث اتفاقا
 اخترت نفسى بواحدة او بجمع واحدة ووقع الثلث
 وان قالت طلقت نفسى واحدة او اخترت
 نفسى بطلقة فواحدة باينة ولو قال امر بك
 بيدك اليوم وبعد غد لا يدخل الليل وان
 ردتها اليوم لا يرد بعد غد وان قال اليوم
 وغدا يدخل الليل وان ردتها اليوم لا يرد
 غدا ولو مكثت بعد التفرغ يومين لم يرد